

الحمد لله وحده

باسم جلالة الملك

طف عدد : 90 / 646

مقرر رقم : 234

في السنة العاشرة بعد الاربعمائة و ألف وفي اليوم الاول من شهر شعبان

موافق 27 فبراير 1990

ان الغرفة الدستورية

وهي مؤلفة من رئيسها السيد محمد العربي المجدود الرئيس الاول للمجلس
الاعلى وأعضائها السادة : مكسيم أزولاي وعبد الصادق الربيع وعبد العزيز بنجلون
ومحمد الودغيري ومحمد بحاجي ومحمد مشيش العلمي .

وبعد المداولة طبقا للقانون ،

ونظرا للدستور و خصوصا الفصول 45 ، 46 و 47 منه

ونظرا للظهير الشريف رقم 176 . 1.77. الصادر في 20 من جمادى الاولى

1397 (9 ماي 1977) بمثابة القانون التنظيمي للغرفة الدستورية بالمجلس

الاعلى

ونظرا للظهير الشريف رقم 289 . 1.83. بتاريخ 7 محرم 1404 (14 أكتوبر

1983) المعتبر بمثابة قانون يؤهل بموجبه الرئيس الاول للمجلس الاعلى والاعضاء

المتألفة منهم الغرفة الدستورية بهذا المجلس في 6 محرم 1404 (13 أكتوبر

1983) لممارسة جميع الاختصاصات المسندة الى الغرفة الدستورية بمقتضى

أحكام الدستور والقوانين التنظيمية وفق الشروط والاجراءات المقررة فيها و ذلك

الى دورة أكتوبر الاولى من الفترة النيابية التشريعية المقبلة

نظرا للظهير الشريف رقم 154 . 1.84. بتاريخ 6 محرم 1405 (2 أكتوبر

1984) المعتبر بمثابة قانون تممد بموجبه أحكام الظهير الشريف رقم

1.83.289 الصادر في 7 محرم 1404 (14 أكتوبر 1983) المشار اليه أعلاه .

نظرا للتقرير الذى أعده السيد عبد العزيز بن جلون

نظرا لرسالة السيد الوزير الاول عدد 387 بتاريخ 15 رجب 1410

الموافق لـ 12 فبراير 1990 الموجهة الى السيد الرئيس الاول للمجلس الاعلى

.../...

وحيث أن السيد الوزير الاول يلتزم في هذه الرسالة أن تصرح الفرقة
الدستورية بأن أحكام المرسوم الملكي رقم 329.66 الصادر في 14 من ربيع الأول
1387 (23 يونيو 1967) بتنظيم الاتجار في زيت الزيتون لا تدخل في مجال
القانون بالرغم من ورودها في نص تشريعي من حيث الشكل بل يشطبها اختصاص السلطة
التنظيمية ويمكن بالتالي تغييرها بمرسوم
وحيث أن الأحكام المستفتى في شأنها تقتصر على اتخاذ بعض التدابير التي
وكلها المشرع نفسه إلى السلطة التنفيذية عملاً بالمادة 16 من القانون رقم 13.83
المعلق بالزجر عن الفس في البضائع الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.83.108
بتاريخ 9 محرم 1405 (5 أكتوبر 1984) وبالتالي يرجع الاختصاص فيها إلى
السلطة التنظيمية .

لهذه الأسباب

تصرح بأن أحكام المرسوم الملكي رقم 329.66 الصادر في 14 من ربيع
الأول 1387 (23 يونيو 1967) بتنظيم الاتجار في زيت الزيتون المستفتى
في شأنها تدخل في المجال التنظيمي .

الامضاءات :


عبد الصادق الربيع



محمد بحاجي



مكسيم أزولاي




محمد الودغيري



محمد مشيش العلمي



محمد العربي المجبود



عبد العزيز بنجلون

